

قاعدة "الجبّ"

لو أسلم الكافر فالإسلام يجبّ ما مرّ فلا يلام
و الأصل فيه الخبر المشهور جاء به نبينا المنصور

قاعدة الجبّ هي بمعنى أنّ الإسلام يجبّ ما قبل ، فإذا أسلم شخص فلا يجب عليه أن يتدارك و يقضي ما فات منه قبل الإسلام. هذه قاعدة معروفة عند الفقهاء ، و لكنّ البحث فيما بينهم هو في سعة دائرتها و شمولها.

استدلّوا على هذه القاعدة بالأدلة التالية :

الأول : الكتاب

أمّ القرآن الكريم ، فيدلّ عليها قوله تعالى في سورة الأنفال ، الآية
: 38

"قل للذين كفروا ان يتنّهوا يغفر لهم ما قد سلف و ان يعودوا فقد مضت سنة الاولين".

و أشار صاحب الجواهر إلى الاستدلال بها على هذه القاعدة في كتاب الصوم من الجواهر بقوله : "(و الكافر الأصلي (و ان وجب عليه الصوم) لانه ملكف بالفروع (لكن لا يجب) عليه (القضاء) إجماعا بقسيمه (الا ما أدرك فجره مسلما) لان الاسلام يجب ما قبله ، بناء على منافاة القضاء و ان كان يفرض جديد لجب السابق باعتبار كون المراد منه قطع ما تقدم، و تنزيله منزلة ما لم يقع ، كالمراد من قوله تعالى : "قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف".

الثاني : السنة :

أمّ السنّة ، فهيهنا الحديث المعروف الذي رواه علي بن إبراهيم القمّي في تفسيره في ذيل الآية 90 من سورة بني إسرائيل (و قالوا لن نؤمن لك حتّى تفجّر لنا من الأرض ينبوعا) ، و رواه الطريحي أيضا في مجمع البحرين في ذيل مادّة "جبّ" ، كما يلي :

"الإسلام يجب ما قبله ، و التوبة تجب ما قبلها ، من الكفر و المعاصي و الذنوب".

و الاعتراض على هذه الرواية بأنّها مرسلّة ، يندفع بأنّ ضعف سندها ينجبر بالشهرة و عمل الأصحاب.
